

تنفيذ حكم القتل تعزيراً بأحد الجناة في المنطقة الشرقية

8 يناير، 2025



أصدرت وزارة الداخلية، اليوم، بيانًا بشأن تنفيذ حكم القتل تعزيراً بأحد الجناة في المنطقة الشرقية، فيما يلي نصه:

قال الله تعالى (وَلَا تَفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بِعَدْوِ إِمْلَاحِيهَا)، وقال تعالى (وَلَا تَبْغِ الْفُسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ)، وقال تعالى (وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ) .

وقال تعالى (إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ) .

أقدم / عارف خان محمد عزيز - باكستاني الجنسية - على تهريب مادة الهروين المخدر إلى المملكة، وبفضل من الله تمكنت الجهات الأمنية من القبض على الجاني المذكور وأسفر التحقيق معه عن توجيه الإتهام إليه بإرتكاب الجريمة، وبإحالته إلى المحكمة المختصة، صدر بحقه

حكم يقضي بثبوت ما نسب إليه وقتله تعزيراً، وأصبح الحكم نهائياً بعد استئنائه ثم تأييده من المحكمة العليا، وصدر أمر ملكي بإنفاذ ما تقرر شرعاً.

وقد تم تنفيذ حكم القتل تعزيراً بالجاني / عارف خان محمد عزيز - باكستاني الجنسية - يوم الأربعاء 08 / 07 / 1446 هـ الموافق 08 / 01 / 2025 م بالمنطقة الشرقية.

وزارة الداخلية إذ تعلن عن ذلك لتؤكد للجميع حرص حكومة المملكة العربية السعودية على حماية أمن المواطن والمقيم من آفة المخدرات، وإيقاع أشد العقوبات المقررة نظاماً بحق مهربيها ومروجيها، لما تسببه من إزهاق للأرواح البريئة، وفساد جسيم في النشء والفرد والمجتمع، وانتهاك لحقوقهم، وهي تحذر في الوقت نفسه كل من يقدم على ذلك بأن العقاب الشرعي سيكون مصيره.

والله الهادي إلى سواء السبيل.